6621 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنا عبد ا بن جعفر نا يونس بن حبيب نا أبو داود نا شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت معاذة تحدث عن هاشم بن عامر الأنصاري من أصحاب النبي Y A أن النبي A قال : .

لا يحل لمسلم أن يصارم أخاه .

فذكره غير أنه قال يكون سبقه بألفي كفارة له فإن سلم عليه فلم يقبل سلامه ورد عليه سلامه وقال في آخره لم يدخلا الجنة أو قال لم يجتمعا في الجنة